فلا يمكن اخذه فقالوا نحمل جوالق فلم يمكنهم فشقوها
فخرج من كل جوالق اسود افعى عبة فلدغوا وهربوا
ومات بعضها خوفا من تلك الحية فلما استيقظ
الاعرابي رأى ذلك الحال ورجع الى النبي صلى الله عليه
وسلم ليحدثه بذلك فاستقبله النبي صلى الله عليه وسلم
ووصف له الحادثة **مرحبه** هو الحبيب الذي ترجى
شفاعته لكل هول من الاهوال مقتحم محمد سيد الكونين
والثقلين والفريقين من العرب والعجم فهو الذي
تم معناه وصورته ثم اصطفاه حبيبا بارئ النسم

فضيلة الصلوات اذا صلى عبد على النبي صلى الله
عليه وسلم يقول الله تعالى يا ملائكتي عظموا قول عبد فاذهبوا به
الى عليين ثم يخلق الله تعالى من كل حرف ملكا لكل ملك
ثلثمائة وسبعون راسا وكذلك الوجوه والافواه والالسنة
يسبحون الله تعالى ويصلون على النبي صلى الله عليه وسلم
الى يوم القيمة ويكتبون ذلك في ديوان صاحبه

المجلس السابع عشر في الحج قال الله تعالى ولله على
الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا الآية فسر النبي
صلى الله عليه وسلم الاستطاعة بالزاد والراحلة
فاذا وجد العبد زادا وراحلة فرض عليه فان اخره بعد
وجود ذلك كان مكروها له فان مات ولم يحج او مات
على عدم الامكان بعد وجوده كان عاصيا لله تعالى
وقال صلى الله عليه وسلم من حج البيت ولم يرفث ولم يفسق
خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال صلى الله عليه وسلم
ان

وعن ابن عباس رضي الله عنه
من حج عن ميت كتب الله
تعالى للميت حجة وللحاج
سبعة حجات وبراءة
من النار رواه ابو ذر

وعن النبي صلى الله عليه وسلم
ليدخلن ثلاثة بالحجة
الواحدة الجنة الموصي
بها والمنفذ لها
والحاج عنه كذا ذكره
الحبشي
في كتاب البركة

ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الا الوقوف بعرفة وقال صلى الله
عليه وسلم حجة مبرورة خير من الدنيا وما فيها وقال صلى الله
عليه وسلم الحجاج والعمار وفد الله تعالى وزواره ان سئلوه
اعطاهم وان استغفروه غفر لهم وان دعوه استجاب لهم
وان يشفعوه شفعوا وقال صلى الله عليه وسلم اعظم الناس
ذنوبا من وقف بعرفة وظن ان الله تعالى لم يغفر له وقال صلى الله
عليه وسلم ينزل على هذا البيت كل يوم مائة وعشرون
رحمة ستون للطائفين واربعون للمصلين وعشرون
للناظرين **مسئلة** من صلى قاعدا ثم قدر على القيام
او على التيمم ثم وجد الماء لا يلزم الاعادة وكذلك اذا ملك
نصابا ثم هلك سقط عنه الزكوة ومن قدر على الحج ثم فقد
ماله ولم يحج لا يسقط عنه الحج وان انفق ماله في انواع القرب
مسئلة ومن ظن ان عليه الصلوة او الصوم فشرع فيه
ثم تذكر انه ادى فافسده لا يلزمه القضاء بخلاف الحج اذا شرع
فيه ظانا ثم تذكر فافسده فانه يلزمه القضاء **حكي** ان اعرابيا
لقي حاجا ببادية قال الى اين فقال الى بيت الله تعالى قال
ولم قال ليغفر الله تعالى قال من اين جئت قال من موضع كذا
قال المعرف فقد غفر الله تعالى لك ارأيت لو جئت الي وليس
وليس مركب ولا مال غير هذه الناقة وسئلتني الناقة لقضيتها
اليك كما انك جئت من بعيد فكيف الرب الكريم مع غناه
قال بعض اهل المعرفة الحج قطع اسباب الراحة وفتح ابواب
الحاجة وقيل الحج الاعراض عن الخلق والاقبال الى الحق
علي بن الموفق حج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة فقال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقال صلى الله عليه وسلم

الاحصار هو ان يعرض للرجل ما يحول
بينه وبين الحج من مرض او كسر
او عدو يقال احصر الرجل احصارا
فهو محصر فان حبس في سجن او دار
قيل حصر فهو محصور من الايضاح
ثم اعلم ان هذه الجملة مشتملة على
احكام **منها** انه يجوز التحلل بذبح
الشاة لان المذكور هو الهدي
في قوله تعالى فان احصرتم
فما استيسر من الهدي وادنى
الهدي شاة **ومنها** انه اذا تحلل
بسبع بقرة او بدنة جاز لما روى
صاحب السنن باسناده الى
جابر بن عبد الله انه قال نحرنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالحديبية البدنة عن سبعة
والبقرة عن سبعة **ومنها** انه
لا يجوز ذبح دم الاحصار الا في الحرم
عندنا وقال الشافعي يجوز في الموضع
الذي احصر فيه لان النبي صلى الله
عليه وسلم واصحابه نحروا بالحديبية
وهي خارج الحرم **ولنا** قوله تعالى
ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي
محله والمحل هو الحرم وفي جانب منه
كلها منحر بالحديث فلو كان الامر
على ما قال الشافعي لم يكن لقوله
حتى يبلغ الهدي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)